

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (40) لسنة 2013م.
في شأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية
الوطنية العليا للانتخابات.**

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013م. في شأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013م. بشأن الشروع في انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي المنعقد يوم الأحد بتاريخ الحادي عشر من شهر جمادى الآخر/1434هـ. الموافق للحادي والعشرين من شهر إبريل/2013م.

أصدر القرار الآتي.

المادة الأولى

يسمى مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات المحدثة بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013م. المشار إليه على النحو الآتي:

- | | |
|---------|-------------------------------------------|
| رئيساً. | 1- السيد/ نوري خليفة العبار |
| عضواً. | 2- السيد/ خالد علي الساحلي |
| عضواً. | 3- السيد / عماد الشاذلي السائح |
| عضواً. | 4- السيد/ علي محمد التواتي |
| عضواً. | 5- السيد/ عبد الحكيم الشعاب بالخير |

عضواً.

6- السيد/ أبو بكر علي محمد

عضواً.

7- السيدة/ رباب محمد حلب

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه،
وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام – ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 13/جمادى الآخر/1434هـ.

الموافق: 23/إبريل/2013م.